

سنن البيهقي الكبرى

14891 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي
قالا نا أبو العباس الأعم أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي نا مالك حدثني نافع أن بن
عمرBهما ٧ كان يقول من أذن لعبده أن ينكح فالطلاق بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شيء